



## دعوة لحضور اجتماع الجمعية العمومية السنوي – بنك دبي الإسلامي (ش.م.ع.)

السادة / مساهمو بنك دبي الإسلامي (ش.م.ع.) المحترمون

يسر مجلس إدارة بنك دبي الإسلامي («البنك») دعوة كافة المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العمومية السنوي للبنك وذلك في تمام الساعة 4:30 عصرًا في يوم الثلاثاء، الموافق 27 فبراير 2024م، في قاعة المؤتمرات في مبنى مكتبة محمد بن راشد، في شارع الخيل، الجذاف، دبي وفي حال عدم اكتمال النصاب القانوني، سيعقد الاجتماع الثاني في يوم الثلاثاء، الموافق 5 مارس 2024م في نفس المكان والزمان المذكورين أعلاه. يمكن للمساهمين حضور اجتماع الجمعية العمومية شخصيًا أو عن بعد / الكترونياً باستخدام وسائل التقنية الحديثة والتصويت عن بعد على بنود جدول الأعمال. سيتم إرسال الرابط للمساهمين لحضور الاجتماع عن طريق الرسائل النصية من قبل سوق دبي المالي، وذلك للنظر في جدول الأعمال التالي

1. سماع ومناقشة تقرير مجلس الإدارة عن أعمال البنك ومركزه المالي عن السنة المالية المنتهية في 2023/12/31م والتصديق عليه.
2. سماع ومناقشة تقرير مدققي الحسابات عن السنة المالية المنتهية في 2023/12/31م والتصديق عليه
3. سماع ومناقشة تقرير لجنة الرقابة الشرعية الداخلية عن أعمال البنك خلال السنة المالية المنتهية في 2023/12/31م والتصديق عليه
4. سماع ومناقشة الميزانية العمومية للبنك وحساب الأرباح والخسائر عن السنة المالية المنتهية في 2023/12/31م والتصديق عليهما
5. المناقشة والموافقة على مقترح مجلس الإدارة بشأن التوزيعات النقدية بنسبة 45% من رأس المال المدفوع، بقيمة إجمالية وقدرها 3,252,199,905.00 درهم إماراتي (ثلاثة مليارات ومائتان اثنان وخمسون مليون ومائة وتسعة وتسعون ألف وتسعمائة وخمسة درهماً إماراتياً).
6. المناقشة والموافقة على تحديد مكافأة أعضاء مجلس الإدارة وفقاً لكم المادة (171) من القانون الاتحادي رقم (32) لسنة 2021م في شأن الشركات التجارية («قانون الشركات التجارية»)
7. إبراء ذمة مجلس الإدارة من المسؤولية عن السنة المالية المنتهية في 2023/12/31م أو عزلهم ورفع دعوى المسؤولية عليهم حسب الأحوال
8. إبراء ذمة مدققي الحسابات من المسؤولية عن السنة المالية المنتهية في 2023/12/31م أو عزلهم ورفع دعوى المسؤولية عليهم حسب الأحوال.
9. انتخاب وتعيين أعضاء لجنة الرقابة الشرعية الداخلية لفترة ثلاث سنوات تنتهي في فبراير 2027م.
10. تعيين مدققي الحسابات الخارجيين للسنة المالية 2024م وتحديد أتعابهم.
11. تعيين ممثلين عن يرغب من المساهمين بتمثيلهم والتصويت بالنيابة عنهم.
12. النظر في واتخاذ قرار خاص بشأن:

- تفويض مجلس إدارة البنك لإصدار أية صكوك رئيسة و/أو أدوات دين أخرى مماثلة غير قابلة للتمويل إلى أسهم سواء عن طريق برنامج أو خلاف ذلك، في حدود مبلغ إجمالي بقيمة لا تتجاوز 7.5 مليار دولار أمريكي (أو ما يعادله من العملات الأخرى) في أي وقت، مع تفويض المجلس صلاحية تحديد تاريخ الإصدار، والاتفاق عليه وعلى المبلغ، وألية الطرح، وهيكل الصفقة، وكذلك الشروط والأحكام الأخرى لمثل هذا الإصدار/الإصدارات، شريطة أن يتم إجراء الإصدار وفقاً لأحكام قانون الشركات التجارية أو أية لوائح أو توجيهات صادرة عن أي سلطة حكومية أو جهة تنظيمية بموجب القانون المذكور، وبعد الحصول على الموافقات اللازمة لمثل هذا الإصدار من الجهات الرقابية المختصة
- 13. النظر في واتخاذ قرار خاص بشأن:

- الموافقة على توصية مجلس إدارة البنك بإصدار صكوك من الشريحة الثانية (2) التي لا يمكن تحويلها إلى أسهم بقيمة اسمية إجمالية لا تتجاوز مبلغ مليار دولار أمريكي (أو ما يعادلها بعملات أخرى)، والموافقة على تفويض مجلس الإدارة لتحديد واعتماد تاريخ الإصدار، وتحديد المبلغ، وألية الطرح، وهيكل الصفقة، وغيرها من شروط وأحكام هذا الإصدار (بشروط أن يكون هذا الإصدار « ثانوي المرتبة » وأن تحتوي الشروط والأحكام أيضاً على شرط « عدم القابلية على البقاء أو الاستمرار »). في جميع الحالات يشترط الحصول على الموافقات اللازمة التي قد تكون مطلوبة من السلطات التنظيمية المختصة ذات الصلة
- 14. النظر في واتخاذ قرار خاص بشأن:

- الموافقة على توصية مجلس إدارة البنك بإصدار صكوك إضافية من الشريحة الأولى (1)، حيث أن البنك لديه تاريخ استحقاق الصكوك من الشريحة الأولى في شهر فبراير 2025، والتي لا يمكن تحويلها إلى أسهم بمبلغ اسمي إجمالي لا يتجاوز مليار دولار أمريكي (أو ما يعادلها بعملات أخرى)، والموافقة على تفويض مجلس الإدارة لتحديد واعتماد تاريخ الإصدار، وتحديد المبلغ، وألية

الطرح، وهيكل الصفقة، وغيرها من شروط وأحكام هذا الإصدار (بشروط أن يكون هذا الإصدار « ثانوي المرتبة »، ويجوز إلغاء مدفوعات الربح بموجب شروط وأحكام هذا الإصدار في ظروف معينة، وأن تحتوي الشروط والأحكام أيضاً على شرط «عدم القابلية على البقاء أو الاستمرار»). في جميع الحالات يشترط الحصول على الموافقات اللازمة التي قد تكون مطلوبة من السلطات التنظيمية المختصة ذات الصلة

15. النظر في واتخاذ قرار خاص بشأن:

- أ) المصادقة على توصية مجلس الإدارة لتعديل وإعادة صياغة النظام الأساسي للبنك وعلى المساهمين الاطلاع على ومراجعة النسخة المعدلة والمتوفرة على الموقع الإلكتروني للبنك وسوق دبي المالي
- ب) بشروط الموافقة على ما ورد أعلاه وبعد الحصول على موافقة الجهات التنظيمية يفوض مجلس الإدارة أو من يفوضه المجلس لاتخاذ الإجراءات الضرورية لإصدار النظام الأساسي المعدل للبنك

### ملاحظات

1. التصويت الإلكتروني
  - سيتم إرسال رسالة نصية قصيرة من قبل سوق دبي المالي إلى كافة المساهمين تحتوي على رابط التسجيل والتصويت الإلكتروني في اليوم السابق لاجتماع الجمعية العمومية مع رمز الدخول.
  - يمكن للمساهمين التسجيل (لتسجيل الحضور) من وقت استلام الرابط وحتى موعد أقصاه بداية الجمعية العمومية (حتى الساعة 4:30 عصرًا من يوم الثلاثاء الموافق 27 فبراير 2024م).
  - التصويت الإلكتروني متاح فقط للمساهمين المسجلين قبل بدء اجتماع الجمعية العمومية ويمكن التصويت حتى نهاية الاجتماع.
  - يمكن للمساهمين مشاهدة بث مباشر لاجتماع الجمعية العمومية من خلال الرابط المرسل.
  - بخصوص أي استفسارات متعلقة بالتصويت الإلكتروني يرجى التواصل مع خدمة العملاء لسوق دبي المالي على الرقم: +971 43055555.
2. بناء على متطلبات البند 1 من المادة 40 من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (3 / م) لعام 2020 بشأن اعتماد دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة (دليل الحوكمة) الصادر من هيئة الأوراق المالية والسلع، نود أن نلفت السادة المساهمين إلى ما يلي:
  - أ. يجوز لمن له حق حضور الجمعية العمومية أن ينوب عنه من يختاره من غير أعضاء مجلس الإدارة أو العاملين بالشركة أو شركة وساطة في الأوراق المالية أو العاملين بها بمقتضى وكيل خاص ثابت بالكتابة ينص صراحة على حق الوكيل في حضور اجتماعات الجمعية العمومية والتصويت على قراراتها.
  - ب. ويجب ألا يكون الوكيل لعدد من المساهمين حائزاً بهذه الصفة على أكثر من (5%) من رأس مال الشركة المصدر.
  - ج. بالنسبة لناقضي الأهلية وفاقديها يتم تمثيلهم من قبل ممثليهم القانونيين.
3. بناء على متطلبات البند 2 من المادة 40 من دليل الحوكمة يتعين أن يكون توقيع المساهم الوارد في الوكالة المشار إليها في البند (2) هو التوقيع المعتمد من/لدى إحدى الجهات التالية:
  - أ. الكاتب العدل.
  - ب. غرفة تجارة أو دائرة اقتصادية بالدولة.
  - ج. بنك أو شركة مرخصة بالدولة شريطة أن يكون للموكل حساب لدى أي منهما.
  - د. الأسواق المالية المرخصة بالدولة.
  - هـ. أي جهة أخرى مرخص لها للقيام بأعمال التوثيق.
4. للشخص الاعتباري أن يفوض أحد ممثليه أو القائمين على إدارته بموجب قرار من مجلس إدارته أو من يقوم مقامه، ليمثله في اجتماع الجمعية العمومية للشركة، ويكون للشخص المفوض الصلاحيات المقررة بموجب قرار التفويض.
5. يكون مالك السهم المسجل في يوم الإثنين الموافق 4 مارس 2024م هو صاحب الحق في حضور الاجتماع والتصويت فيه.
6. يكون صاحب الحق في الأرباح هو مالك السهم المسجل في يوم الجمعة الموافق 8 مارس 2024م في حالة انعقاد الاجتماع الأول أو في يوم الجمعة الموافق 15 مارس 2024م في حالة انعقاد الاجتماع الثاني.
7. يمكن للمساهمين الاطلاع على كل من البيانات المالية للبنك والتقارير المتكامل شاملاً تقرير الحوكمة وتقرير الإستدامة السنوية لعام 2023 من خلال الموقع الإلكتروني لبنك دبي الإسلامي ([www.dib.ae/agmar](http://www.dib.ae/agmar)) أو الموقع الإلكتروني لسوق دبي المالي ([www.dfm.ae](http://www.dfm.ae)) قبل موعد اجتماع الجمعية العمومية..
8. لن يكون انعقاد الجمعية العمومية صحيحاً إلا إذا حضره مساهمون يملكون أو يمثلون بالوكالة ما لا يقل عن (50%) من رأسمال الشركة، فإذا لم يتوافر هذا النصاب في الاجتماع الأول فإنه سيتم عقد الاجتماع الثاني في يوم الثلاثاء الموافق 5 مارس 2024م في نفس المكان والزمان.
9. على المساهمين تحديث بيانات الاتصال الخاصة بهم وعناوينهم لدى سوق دبي المالي للتأكد من استلام الأرباح على النحو الأنسب حيث انه في حال توزيع الأرباح فإن ذلك سيتم عن طريق سوق دبي المالي.
10. يمكن للمساهمين الاطلاع على دليل حقوق المستثمرين من خلال زيارة الموقع الإلكتروني الرسمي الخاص بهيئة الأوراق المالية والسلع: <https://www.sca.gov.ae/ar/services/minority-investor-protection.aspx>
11. القرار الخاص: هو القرار الصادر بأغلبية أصوات المساهمين الذين يملكون ما لا يقل عن ثلاثة أرباع الأسهم الممثلة في اجتماع الجمعية العمومية للشركة المساهمة.
12. يجوز للمساهمين تعيين ممثلين للحضور والتصويت في اجتماع الجمعية العمومية نيابة عنهم وفقاً للفقرة (4) من المادة 40 من دليل حوكمة الشركات الصادر بقرار من رئيس هيئة الأوراق المالية والسلع رقم (3) لعام 2020. تتوفر قائمة بالممثلين المؤهلين، فضلاً عن بيانات الاتصال الخاصة بهم على الموقع الإلكتروني للبنك ([www.dib.ae/agmar](http://www.dib.ae/agmar)).